

Distr.: General  
10 December 2015  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

اللجنة الخامسة

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

## صندوق الطوارئ: البيان الموحد للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة

تقرير الأمين العام\*

١ - يُقدّم فيما يلي البيان الموحد عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة في إطار المبادئ التوجيهية لصندوق الطوارئ، على النحو الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ٢١١/٤٢. وترد في مرفق هذا التقرير تفاصيل النفقات الجديدة المحتملة التي تبلغ ٨٠٠ ٠٩٤ ٣٤ دولار. وتتطابق النفقات المحتملة تقييدها على حساب صندوق الطوارئ والمبينة فيما يتعلق بكل بند مع النفقات التي أوصت بها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عند نظرها في فرادى البيانات والمقترحات المتعلقة بالتقديرات المنقحة، حسب توافرها وقت إعداد هذا التقرير. وفي هذه المرحلة، لم تتخذ اللجنة الخامسة بعد أي إجراء رسمي فيما يتعلق بالموافقة على الآثار المحددة المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة المعروضة عليها.

٢ - وسيكون المبلغ الموحد وقدره ٨٠٠ ٠٩٤ ٣٤ دولار في حدود المستوى المعتمد لصندوق الطوارئ البالغ ٩٦٧ ٩٦٧ ٤١ دولارا، وفقا لما اعتمدته الجمعية العامة

\* تصدر هذه الوثيقة في موعدها المقرر وفقا للمبادئ التوجيهية لصندوق الطوارئ الواردة في مرفق القرار ٢١١/٤٢.



الرجاء إعادة استعمال الورق

101215 101215 15-21835 (A)



في قرارها ٢٦٤/٦٩.

٣ - وقد تود اللجنة الخامسة، وفقا للفقرة ٥ من مرفق القرار ٢١١/٤٢، أن توصي الجمعية العامة باعتماد المبالغ المطلوبة (مخصوصا منها الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) في إطار الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية على النحو المبين في الجدول أدناه:

اعتماد المبالغ المطلوبة في إطار الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التكاليف التي ستحمل على صندوق الطوارئ <sup>(أ)</sup>	باب الميزانية
٧٢٩٩,٠	٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات
٧٥٦,٠	٤ - نزع السلاح
١٩٧,٨	٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
٩١١,٠	٨ - الشؤون القانونية
١٢٣٧٠,٩	٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
٢١٣,٠	١٢ - التجارة والتنمية
١٤٩١,٤	١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ
٧٩٩١,٨	٢٤ - حقوق الإنسان
٤,٢	٢٨ - الإعلام
١٠٦٢,٦	٢٩ ألف - مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية
١٧٨٠,٤	٢٩ دال - مكتب خدمات الدعم المركزية
١٦,٧	٢٩ واو - الإدارة، جنيف
٣٤٠٩٤,٨	مجموع النفقات

(أ) مخصوصا منها الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

(ب) معدلات الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

الرصيد المتبقي في صندوق الطوارئ لتغطية الاحتياجات في المستقبل

٤ - إذا ارتأت اللجنة الخامسة التوصية على النحو المبين أعلاه، ينبغي أن تطلب أيضا إلى الجمعية العامة أن تلاحظ أن رصيدا قدره ١٦٧ ٥٩٣ ٧ دولارا سيتبقى في صندوق الطوارئ.

## نفقات صندوق الطوارئ

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التكاليف التي ستحمل على صندوق الطوارئ	المقترحات المعروضة على اللجنة الخامسة	توصيات اللجنة الاستشارية	النفقات المحتملة التي لم تعتمد بعد
(ج)=(أ)+(ب)	(ب)	(أ)	
٣٠٤٨,١	(٣٦,٠)	٣٠٨٤,١	التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته لعام ٢٠١٥ (A/70/430 و A/70/7/Add.23)
١١٣٦٧,٣	يتقرر لاحقاً	١١٣٦٧,٣	التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين والثلاثين ودورته الاستثنائية الثالثة والعشرين (A/70/562)
١٤٤٥٣,٢	يتقرر لاحقاً	١٤٤٥٣,٢	التقديرات المنقحة الناجمة عن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية والوثيقة الختامية لمؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، المعنونة "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"
-	(٤٩٣,٦)	٤٩٣,٦	الآثار الإدارية والمالية المترتبة على تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/C.5/70/2 و A/70/7/Add.6)
٦٧٠,٠	-	٦٧٠,٠	التقديرات المنقحة الناجمة عما تقرر في قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٦٩ المعنون "وضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام" (A/70/543 و A/70/7/Add.25)
-	(٢٥١٥,٤)	٢٥١٥,٤	دراسة بشأن الاحتياجات الطويلة الأجل من أماكن العمل في مقر الأمم المتحدة خلال الفترة من عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠٣٤ (A/70/398 و A/70/7/Add.22)
٢٣٢,١	يتقرر لاحقاً	٢٣٢,١	تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السابعة والستين (A/70/509)
٥٠,٩	يتقرر لاحقاً	٥٠,٩	الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: حقوق الشعوب الأصلية (A/C.5/70/16)
١٣٢١,٥	(٨,٠)	١٣٢٩,٥	الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي (A/C.5/70/10 و A/70/7/Add.26)

التكاليف التي ستحمل على صندوق الطوارئ	توصيات اللجنة الاستشارية	المقترحات المعروضة على اللجنة الخامسة	النفقات المحتملة التي لم تعتمد بعد
(ج)+(أ)=(ب)	(ب)	(أ)	
٥٠,٩	يتقرر لاحقاً	٥٠,٩	الأثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية (A/C.5/70/14)
٥٠,٩	يتقرر لاحقاً	٥٠,٩	الأثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: الأشخاص المصابون بالمهق (A/C.5/70/15)
٢٢٧,٧	(٤١,٣)	٢٦٩,٠	الأثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/70/7/Add.24 و A/C.5/70/4)
١٩٧,٨	-	١٩٧,٨	الأثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: المسائل المتعلقة بالأنشطة المدرجة في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية في عام ٢٠١٦ (A/C.5/70/11) و (A/70/7/Add.27)
١٠٦٢,٦	(١٠٠,٠)	١١٦٢,٦	إطار نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الأمانة العامة للأمم المتحدة (A/70/323) و (A/70/436)
٩٦٨,٩	يتقرر لاحقاً	٩٦٨,٩	الأثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: المحيطات وقانون البحار
٣٩٢,٩	يتقرر لاحقاً	٣٩٢,٩	الأثار المترتبة في الميزانية البرنامجية: الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بدور الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لترع السلاح (A/C.5/70/18)
٣٤٠٩٤,٨	(٣١٩٤,٣)	٣٧٢٨٩,١	المجموع <sup>(أ)</sup> (ب)

(أ) مخصوماً منها الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

(ب) بمعدلات الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

(ج) لم يطلب الأمين العام في بادئ الأمر توفير اعتماد إضافي يقيد كنفقات على صندوق الطوارئ. غير أن اللجنة الاستشارية أوصت في وقت لاحق بتقييد الاحتياجات المقترحة على حساب صندوق الطوارئ، ولذلك تم إدراجها في هذا الجدول.